



أدوات مكافحة الفساد

**استخدام أدوات التمكين الرقمي
في الرقابة على الانتخابات**
الرقابة على نزاهة العملية الانتخابية
الرقابة على شفافية العملية الانتخابية
الرقابة والمُساءلة على إجراءات العملية الانتخابية

مقدمة

انتخابية على حساب أخرى، أوجب القانون أن يُراعى في العملية الانتخابية وتحت طائلة المسؤولية العديد من الأمور من بينها:

1. عدم التشهير أو القذف بالمرشحين الآخرين والقوائم الأخرى.
2. عدم إقامة المهرجانات وعقد الاجتماعات العامة في المساجد أو الكنائس أو إلى جوار المستشفيات أو في الأبنية والمحلات التي تشغلها الإدارات الحكومية أو المؤسسات العامة.
3. عدم استعمال شعار السلطة الوطنية في النشرات والإعلانات وسائر أنواع الكتابة والرُسوم والصُور الانتخابية.
4. عدم استعمال السيارات واللوازم الحكومية في أعمال الدعاية الانتخابية.
5. ألا تتضمن الدعاية الانتخابية أو الخُطب أو النشرات أو الإعلانات أو الصُور الانتخابية أي تحريض أو طعن بالمرشحين الآخرين على أساس الجنس أو الدين أو الطائفة أو المهنة أو الإعاقة، أو أي إثارة للنعرات التي تمس بوحدة الشعب الفلسطيني.
6. ألا يدعو أئمة المساجد في خطبهم ودرسهم لمقاطعة الانتخابات أو لانتخاب أو عدم انتخاب أي مُرشح و/أو قائمة لا بالتلميح ولا بالتصريح.

حتى يتمكن المُراقب الانتخابي من رقابة مدى التزام الدعاية الانتخابية للمرشحين والقوائم للقيود والضوابط الواردة في القانون، فإن ذلك يتطلب منهم:

تُشكّل الانتخابات العامة الدورية أحد أبرز مظاهر النظام الديمقراطي وهي من أهم صُور المشاركة السياسية، حيث يقوم المواطنون باختيار ممثليهم في مؤسسات صنع القرار الرئاسية والتشريعية. ويتطلب إجراء انتخابات حرة ونزيهة الالتزام بمجموعة من القواعد والقيّم والمبادئ والمؤشرات الواجب توفرها في الإدارة القائمة على العملية الانتخابية من ناحية وفي مُختلف الإجراءات المتعلقة بالعملية الانتخابية من ناحية أخرى، وبالرجوع إلى القرار بقانون رقم (1) لسنة 2007 بشأن الانتخابات العامة، يتضح أنه تضمن العديد من المؤشرات والقيّم والمبادئ الواجب تطبيقها وذلك لضمان إجراء العملية الانتخابية بكل نزاهة وشفافية وحياد.

وفي ضوء الثورة التكنولوجية التي يشهدها العالم المعاصر، وتعدد أدوات التمكين الرقمي مثل (Skype, Zoom, Facebook, WhatsApp) وغيرها من الأدوات، بات من الضروري بمكان استخدام هذه الأدوات وغيرها في الرقابة على مدى الالتزام بالضوابط القانونية المتعلقة بنزاهة وشفافية العملية الانتخابية.

أولاً: استخدام أدوات التمكين الرقمي في الرقابة على نزاهة العملية الانتخابية

تتعدد الضوابط والمؤشرات القانونية التي يُمكن من خلالها الحكم على نزاهة العملية الانتخابية، وسنكتفي بالحديث عن مؤشرين من مؤشرات النزاهة في العملية الانتخابية.

أ. القيود المفروضة على الدعاية الانتخابية في إطار الحرص على نزاهة العملية الانتخابية، وللحيلولة دون استخدام الأموال والممتلكات والمرافق العامة في دعم مُرشح أو قائمة

ب. حماية أمن العملية الانتخابية

حفاظاً على نزاهة العملية الانتخابية وحمايتها، وضماناً لإجرائها في بيئة آمنة، تقع على عاتق رئيس طاقم مركز الاقتراع المحافظة على الأمن والنظام داخل مركز الاقتراع، و يجب أن يتواجد خارج مركز الاقتراع وفي الساحة المحيطة به عدد من أفراد الشرطة باللباس الرسمي لتنفيذ ما يطلبه منهم رئيس طاقم مركز الاقتراع، ولا يجوز أن يتواجد أي من هؤلاء داخل مركز الاقتراع إلا بإذن من رئيس الطاقم وللمدة اللازمة لحفظ الأمن والنظام حسبما يُقرر طاقم مركز الاقتراع، وتقوم الشرطة بالمحافظة على أمن العملية الانتخابية وأمن المواطنين، وذلك دون الإخلال بنزاهة الانتخابات أو الإخلال بأحكام هذا القانون أو بحقوق الناخبين، ويحظر على أي شخص من غير أفراد الشرطة الذين يلبسون الزي الرسمي حمل أي سلاح ناري أو أي سلاح آخر، أو أداة يعاقب على حملها القانون، داخل مراكز الاقتراع أو على مداخلها، ولا يجوز لأفراد الشرطة دخول مراكز الاقتراع في يوم الاقتراع، أو أثناء فرز الأصوات، إلا بناءً على طلب رئيس طاقم مركز الاقتراع.

حتى يتمكن المراقب الانتخابي من رقابة مدى وجود إجراءات عملية لحماية أمن العملية الانتخابية فإن ذلك يتطلب:

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
١	التعرف على طبيعة الإجراءات الأمنية الواجب اتخاذها لحماية أمن العملية الانتخابية	بحث، توثيق

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
1	التعرف على طبيعة القيود والضوابط التي يفرضها القانون عند مُمارسة الدعاية الانتخابية	بحث
2	إنشاء معلومة مُغلقة بين المراقبين لتبادل المعلومات السريعة	أداة مُشاركة بيانات
3	مُراجعة الخطابات والبرامج الانتخابية للتأكد من التزامها بضوابط الدعاية الانتخابية	رصد، بحث، تصوير
4	عقد اجتماع بين المراقبين لتبادل المعلومات المُتعلقة بالخروقات التي تحدث أثناء مُمارسة الدعاية الانتخابية	زوم، سكايب
5	حُضور الاجتماعات والمهرجانات الانتخابية ورصد الخروقات التي تتم على خلاف القانون	رصد، توثيق، تسجيل، تصوير، مُقابلات
6	إجراء جولة على مقار المؤسسات الحكومية للتأكد من عدم استخدامها في الدعاية الانتخابية	تصوير، فيديو
7	التأكد من عدم استخدام السيارات الحكومية للدعاية الانتخابية	رصد، توثيق، تصوير، فيديو
8	مُراقبة مدى التزام حُطباء المساجد بقيود الدعاية الانتخابية	تصوير، تسجيل صوتي، نشر، بحث

المنصوص عليها في القانون تُقرر اللجنة قبوله، ولا يجوز قبول طلبات الترشح التي لا تتوفر فيها شروط الترشح المنصوص عليها في هذا القانون، وفي حالة رفض أي طلب يتوجب على اللجنة أن تُبين أسباب الرفض خطياً.

وحتى يتمكن المُراقبين من التحقق من مدى تطبيق هذا المؤشر في العملية الانتخابية فإن ذلك يتطلب:

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
١	عقد اجتماع بين المراقبين للتعرف على مفهوم التسيب وأهميته ودوره في شفافية العملية الانتخابية	زوم، سكايب
٢	زيارة لجنة الانتخابات المركزية والاجتماع بالمسؤولين عن العملية الانتخابية للتعرف على ما إذا كانت هناك طلبات ترشيح تم رفضها أم لا	رصد، مُقابلات، لقاء مفتوح
٣	معرفة الأسباب التي استندت إليها لجنة الانتخابات المركزية في رفض كل طلب من طلبات الترشح	بحث، تسجيل، فيديو
٤	تبادل المعلومات بين المراقبين لمعرفة طلبات الترشح التي رفضت في مناطقهم	تبادل معلومات، اتصال صوتي جماعي، اجتماع

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
٢	إنشاء معلومة مُغلقة بين المُراقبين لتبادل المعلومات السريعة	أداة مُشاركة بيانات، واتس أب
٣	زيارة مقرات مراكز الاقتراع للتحقق من وجود رجال أمن وبالزي الرسمي لحماية أمن العملية الانتخابية	تصوير، فيديو، فيسبوك بث مُباشر للجمهور
٤	التأكد من مدى كفاية عدد أفراد الأجهزة الأمنية الموجودين لحماية أمن العملية الانتخابية	بحث، رصد، تصوير، مُقابلات، فيديو، فيسبوك بث مُباشر للجمهور
٥	التأكد من عدم وجود أشخاص غير أفراد الأجهزة الأمنية يحملون أسلحة أو أدوات حادة لترغيب أو تهيب المقترعين	تصوير، واتس أب، فيديو، فيسبوك بث مُباشر للجمهور
٦	التأكد من عدم وجود أفراد الأجهزة الأمنية داخل مراكز الاقتراع وإنما خارجها فقط	رصد، توثيق، تصوير، فيديو، فيسبوك بث مُباشر للجمهور، واتس أب

ثانياً: استخدام أدوات التمكين الرقمي في الرقابة على شفافية العملية الانتخابية

تتعدد الضوابط والمؤشرات القانونية التي يُمكن من خلالها الحكم على شفافية العملية الانتخابية، وسنكتفي بالحديث عن مؤشرين من مؤشرات الشفافية في العملية الانتخابية.

أ. تسبب قرارات رفض طلب الترشح إذا كان طلب الترشح مُستوفياً الشروط

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
٤	التأكد من أن صناديق الاقتراع الموجودة هي تلك المطابقة للمواصفات المحددة من قبل لجنة الانتخابات	بحث، تصوير، فيسبوك بث مباشر للجمهور، توثيق
٥	التأكد من خلو صناديق الاقتراع من أي أوراق اقتراع عند فتحها لبدء العملية الانتخابية	تصوير، فيسبوك بث مباشر للجمهور، تبادل معلومات

ثالثاً: استخدام أدوات التمكين الرقمي في الرقابة والمساءلة على إجراءات العملية الانتخابية تتعدد الضوابط والمؤشرات القانونية التي يمكن من خلالها الرقابة والمساءلة على إجراءات العملية الانتخابية، وسنكتفي بالحديث عن مؤشرين من مؤشرات المساءلة في العملية الانتخابية.

- أ. الطعن في قرارات لجنة الانتخابات المركزية
- تخضع كافة القرارات الصادرة عن لجنة الانتخابات للطعن بها أمام محكمة قضايا الانتخابات، وتتمثل تلك القرارات في:
1. قبول أو رفض طلبات الترشيح لمنصب الرئيس ولعضوية المجلس.
 2. إعادة أو عدم إعادة الانتخاب في أي مركز من مراكز الاقتراع.
 3. قبول أو رفض طلبات التسجيل المقدمة من أي قائمة انتخابية.
 4. اعتماد الرمز الدال على القائمة الانتخابية.

على أن يُقدّم الطعن إلى قلم المحكمة خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه، وعلى المحكمة أن تفصل في الطعن خلال خمسة أيام من تاريخ

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
٥	إرشاد المرشحين إلى أن من حقهم الطعن بقرارات رفض طلبات الترشيح أمام القضاء	بحث، اجتماع، نشر للجمهور

ب. مراقبة فتح صناديق الاقتراع

قبل البدء في عمليات الاقتراع يقوم رئيس طاقم مركز الاقتراع بفتح صناديق الاقتراع أمام أعضاء الطاقم ووكلاء المرشحين والقوائم للتأكد من خلوها من أية ورقة اقتراع، بعد ذلك يقوم رئيس الطاقم بإقفال صناديق الاقتراع ولا يجوز فتح أي منها إلا عند البدء بعمليات فرز الأصوات.

وحتى يتمكن المراقبين من الرقابة على عملية فتح صناديق الاقتراع فإن ذلك يتطلب منهم:

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
١	مراجعة لجنة الانتخابات المركزية لمعرفة أماكن وجود مراكز الاقتراع	بحث، مقابلات، توثيق
٢	تبادل المعلومات بين المراقبين حول وجود مراكز الاقتراع	صور، فيديو، نشر وتشارك البيانات
٣	التواجد في مقرات مراكز الاقتراع عند فتح صناديق الاقتراع لبدء العملية الانتخابية	رصد، تصوير، توثيق

ب. الرقابة على إجراءات فرز الأصوات
يحق للمرشحين أو وكلائهم وللمراقبين الدوليين الاطلاع على أية ورقة اقتراع بعد قراءتها إذا طلب أي منهم ذلك.
وحتى يتمكن المراقبين من الرقابة على إجراءات فرز الأصوات، فإن ذلك يتطلب:

تقديمه، ويُعفى الطعن الذي يُقدّم بموجب هذه المادة من أية رسوم.
وحتى يتمكن المراقبين من مدى وجود مُساءلة للجنة الانتخابات المركزية عن أعمالها وقراراتها فإن ذلك يتطلب:

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
١	معرفة أماكن وجود مراكز الاقتراع	بحث، مقابلات، نشر
٢	معرفة وقت فرز الأصوات في مراكز الاقتراع	بحث، مقابلات، نشر
٣	تبادل المعلومات بين المراقبين حول أماكن وجود مراكز الاقتراع ووقت فرز الأصوات	اجتماع، تبادل معلومات، نشر
٤	التواجد في مراكز الاقتراع لمراقبة إجراءات فرز الأصوات	تصوير، فيديو، توثيق، فيسبوك بث مباشر للجمهور

#	الإجراء	الأدوات والوسائل للتمكين الرقمي
١	التعرف على القرارات الصادرة عن لجنة الانتخابات المركزية التي يُطعن فيها أمام القضاء	بحث، مقابلات، تصوير، نشر
٢	عقد اجتماع بين المراقبين لتبادل المعلومات حول القرارات الصادرة عن لجنة الانتخابات والتي يُطعن فيها أمام القضاء	لقاء
٣	مراجعة محكمة قضايا الانتخابات لمعرفة الطعون المرفوعة على قرارات لجنة الانتخابات المركزية	بحث، مقابلات، تصوير، اجتماع
٤	التأكد من أن القضايا المرفوعة أمام محكمة قضايا الانتخابات قد تم البت فيها	مقابلات، تبادل معلومات، نشر
٥	التأكد من نشر القرارات الصادرة عن محكمة قضايا الانتخابات	بحث، تصوير، نشر معلومات وتوثيق